مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

محضر الجلسة رقم 451

التاريخ: 6 جمادى II 1426 موافق 12 يوليوز 2005

الرئاسة: المستشار السيد الصوالحي بوزكري الخليفة الثالث لرئيس مجلس المستشارين

جدول الأعمال: الدراسة و التصويت على مشروع القانون رقم 02-15 المتعلق بالموانئ و إحداث الوكالة الوطنية للموانئ و شركات استغلال الموانئ

التوقيت: 50 دقيقة ابتداء من الساعة السادسة والثلث مساء

السيد الصوالحي بوزكري رئيس الجلسة:

هاد الجلسة حضرات السادة المستشارين الجلسة الثانية مخصصة لتمرير مشروع قانون رقم 15.02 يتعلق بالموانئ و إحداث الوكالة الوطنية. خليني حتى نكمل الوكالة الوطنية للموانئ وشركات استغلال الموانئ. كما وافق على ذلك مجلس النواب في 15 جمادى I 1426 موافق 23 يونيوز 2005. إذن الجلسة الثانية انطلقت بغيتي نقطة نظام السيد الرئيس؟ تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد احمد بنا:

السيد الرئيس. أولا، ما عمرني كنعرف أنك إنسان متجبر بهاد الشكل لأنك تقاطع رئيس فريق كيدير تعقيب لوزير. والتعقيب أنا مسؤول عليه والمدة الزمنية مازال ماسالتش وحتى شي حاجة ما قلتها اللي هي خارجة عن القانون أو كتمس المقدسات. أنا كنتكلم دائما في إطار السؤال الشفوي ومن حقي، وكنتحمل مسؤوليتي في كل كلمة أقولها. ما عندكش الحق باش ترفع الجلسة. واحنا إلى رفعتي الجلسة، احنا كنقاطعو هاد الجلسة وما غديش نحضرو ليها وبهذا نسجل موقفنا ضد هاد المواقف اللي خذيتيها. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

هذا شغلك. كتتحمل فيه المسؤولية، من اختصاص الرئاسة أن ترجع المستشار إلى وحدة الموضوع. هذا ما قمت به. أتمسك به وأتشبث به وأتحمل فيه مسؤوليتي أعطي الكلمة للحكومة لعرض المشروع.

السيد وزير التجهيز والنقل كريم غلاب:

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. سيدي الرئيس، حضرات السيدات والسادة المستشارين المحترمين يسعدني أن أتقدم أمام مجلسكم.

السيد رئيس الجلسة:

أستسمح السيد الوزير. نقطة نظام، السيد الرئيس، أستسمح. تفضل السيد رئيس الفريق

المستشار السيد مولاي إدريس العلوي:

شكرا السيد الرئيس، كنعتذر للسيد الوزير كنعتقد أن هاد المشروع قانون اللي كنتداولوه في اللجنة وكان محط إجماع لا من طرف المعارضة ولا من طرف ممثلي المأجورين ولا من طرف الأغلبية ونحن أشد حرصا أيضا أن يكون المجلس يترجم توجهات اللجنة. وبالتالي انسحاب المعارضة، أعتقد أن هذا قرار يخصهم ولكن إذا كانت إمكانية أنا كنطلب من السيد الرئيس ومن السادة رؤساء الفرق واحد الخمسة دقائق يتم الاتصال بالإخوان على أساس أنهم يرجعوا، لأن ما عندها حتى شي علاقة انسحابهم بمشروع القانون. مشروع القانون صودق عليه بالإجماع وغادي يصادق عليه بالإجماع أيضا حتى في المجلس. إذا كانت هاد الإمكانية. غتكون المعارضة والأغلبية والكل يصادق على مشروع القانون. غتكون إيجابية بالنسبة لأشغال المجلس شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

أشكركم السيد الرئيس، أستسمح السيد الوزير غادي نستطلعوا آراء السادة رؤساء الفرق. مولاي إدريس العلوي أستسمح السيد الوزير.

المستشار السيد مولاي إدريس العلوي:

الرأي الذي جاء به الزميل السيد العلمي. في الحقيقة هاد المشروع درسناه في اللجنة وكان محط إجماع ومهم جدا وهاد خروج الفريق غادي نستدركوه لأن لا علاقة له بهاد المشروع هذا. لهذا أنا أناشدكم أن ترفعوا الجلسة. باش نمشيوا نديروا محاولة وندخلوا للقاعة وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن نرفع الجلسة لمدة 5 دقائق. رفعت الجلسة.

السيد المستشار

السيد الرئيس. السيد الوزير. كنطلبوا من الإخوان اللي داروا هاد الاقتراح، يمشوا يتصلوا مع الإخوان الآخرين و جميع الإخوان الآخرين يبقاوا جالسين محلاتهم. باش مايخويوش القاعة شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن تنطلبوا من الإخوان اللي عملوا هاد الاقتراح يقوموا بهاد المساعي (فترة توقف).

السيد رئيس الجلسة:

السادة المستشارين. السيد الوزير. نفتح مجددا هاد الجلسة المتعلقة بالتشريع للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 15.02 يتعلق بالموانئ وبإحداث الوكالة الوطنية للموانئ وشركات استغلال الموانئ في البداية أعطي الكلمة للسيد الوزير لتقديم المشروع الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير التجهيز والنقل كريم غلاب:

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد الرئيس. حضرات السادة المستشارين المحترمين، يسعدني أن أتقدم أمام مجلسكم الموقر لتقديم مشروع قانون رقم 15.02 المتعلق بالموانئ وبإحداث الوكالة الوطنية للموانئ وشركات استغلال الموانئ وقبل التطرق لأهداف ومرامي هذا المشروع الذي يندرج في إطار

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

مسلسل إصلاح وتأهيل قطاع الموانئ أذكر فيما يلي ببعض المؤشرات الخاصة بهذا القطاع.

يتوفر القطاع على رصيد مينائي وطني متكون من 29 ميناء منها 12 مفتوح في وجه التجارة الدولية. 12 للصيد البحري ذات الطابع الجهوي و5 للترفيه. وهذا بالإضافة إلى 3 للصيد والميناء الجديد طنجة المتوسطي الذي يوجد في طور الإنجاز وقد عرف القطاع استثمارات مهمة تم تخصيصها لقطاع الموانئ من أجل تحسين مردوديته وتمكينه من تتبع تطور التجارة الخارجية والاستجابة للحاجات المتزايدة الناتجة عنه تغييرات هيكلية أساسية من أهمها إصلاح سنة 1984 الذي أحدث مكتب استغلال الموانئ غير أن التنظيم الحالي للقطاع وصل محدوديته لاسيما من حيث التنافسية والكلفة وجودة الخدمات.

السيد الرئيس، حضرات السادة المستشارين المحترمين لقد مكن التحليل الموضوعي الذي قامت به الوزارة للقطاع ككل من حيث الخدمات والتنظيم والاستغلال وحاجيات المقاولات والزبناء من وضع استراتيجية للنهوض به من خلال الأهداف المحددة وهي:

توضيح أدوارها واختصاصات المتدخلين بفصل وظائف السلطة عن المهام التجارية، رفع الاحتكار الفعلي الذي يمارسه مكتب استغلال الموانئ وهيمنة شركات المناولة بتحرير الأنشطة المينائية، إدخال المنافسة ما بين الخدمات المينائية داخل الموانئ وما بين الموانئ، إرساء أحدية المناولة، تخفيف تكلفة عبور السفن والبضائع. تشجيع مشاركة القطاع الخاص في تمويل البنيات الأساسية والتجهيزات المينائية. كيف سيمكن تحقيق هذه الأهداف؟

سيكون تحقيق هذه الأهداف على 3 مستويات:

أولا: الفصل بين المهام. ثانيا: تحقيق المنافسة. ثالثا: التركيز على أحدية المناولة. فأولا على مستوى الفصل بين المهام وبغرض تحقيق المرونة والانسجام بين مختلف المتدخلين يرتكز الإصلاح على الفصل بين الوظائف المينائية الثلاثة، السيادة. السلطة والوظائف التجارية. ففيما يخص مهام السيادة والتي ستطلع بها الإدارة المركزية فهي تتجلى فيما يلي: إعداد وتنفيذ السياسة القطاعية. وضع الإطار التشريعي والتنظيمي، تخطيط وإنجاز بنيات تحتية مينائية جديدة. تم مهام السلطة المينائية التي من شأنها القيام بالتنظيم والمراقبة، وستقوم بها الوكالة الوطنية للموانئ ويمكن أن تتلخص هذه المهام فيما يلي: السهر على الاستعمال الأفضل للآلة المينائية برفع تنافسية الموانئ وتبسيط الإجراءات وطرق التنظيم والتسيير السهر على احترام العمل بحرية المنافسة في استغلال الأنشطة المينائية تحديد لائحة الأنشطة المزمع استغلالها وعدد الرخص والامتيازات المزمع منحها في كل ميناء. وإعداد ومتابعة إجراءات منح الرخص والامتيازات المذكورة والسهر

على التقيد بدفاتر التحملات ثم صيانة وعصرنة وتنمية الموانئ وأخيرا وهي الوظيفة الثالثة والمهام الثالثة وهي الوظائف التجارية وهي المناولة المينائية، يعني شحن وتفريغ السفن وإركاب وإنزال المسافرين والعربات والشاحنات والحافلات، استغلال الأنشطة المينائية ذات طابع المرفق العمومي الصناعي التجاري والاستغلال الأرصفة والأراضي المسطحة والمخازن وباقي المنشآت المينائية الأخرى. هذه الوظائف يقوم بها حاليا مكتب استغلال الموانئ في إطار احتكار فعلي وشركات المناولة الموجودة في إطار هيمنة، سيتم بموجب هذا القانون تحريرها، حيث ستسند إلى شركة استغلال الموانئ في إطار المنافسة مع المتعهدين المينائيين وشركات خدماتية سيتم انتقاؤهم بعد طلبات العروض التي تعلن عنها الوكالة الوطنية للموانئ، ثانيا: فيما يخص هدف أو شرط المنافسة الذي نطمح إليه. أود أن أذكر أننا قمنا بدراسة حول إمكانية إدخال المنافسة على مستوى أصناف الرواج بين الموانئ وداخل نفس الميناء وقد مكنتنا هذه الدراسة من تحديد مختلف الموانئ التي يمكن أن تتحمل من الآن أكثر من متعهد واحد، ثالثا: على مستوى المناولة المينائية فقد بين تحليل نشاطنا المينائي والانتظارات المعبر عنها من قبل الزبناء أن تحسين تنافسية الموانئ المغربية ولاسيما من حيث الكلفة والوقت رهين بتحقيق وحدة المناولة التي أصبحت ضرورية.

السيد الرئيس: حضرات السادة المستشارين المحترمين. من بين أهم إسهامات المشروع المعروض على مجلسكم الموقر والتي تعتبر تحديدا بالمقارنة مع التشريعات والأنظمة الجاري بها العمل ما يلي: تعريف الملك العمومي البنائي فيحدد المشروع مكونات الملك العمومي ويضع لأول مرة تعريفا قانونيا للميناء وللبنيات التحتية المينائية. والبنيات الفوقية وللمحطات البحرية وعتاد الميناء وينص المشروع على أن بناء الموانئ من اختصاص الدولة. ويفتح في نفس الوقت الباب لإمكانية إسناد هذا الاختصاص إلى الأشخاص المعنويين في القطاع العام أو الخاص في إطار اتفاقية الامتياز تحديد طرق تدبير استغلال الموانئ، دائما في إطار الأمور الجديدة التي جاء بها القانون تحديد طرق وتدبير واستغلال الموانئ، ففي غياب أنظمة مناسبة في أغلب موانئ المملكة وبهدف ملء الفراغ القانوني الحالي وتحسين كفاءة الموانئ ينص مشروع القانون على ما يلي:

إلزام جميع الموانئ بالتوفر على تصميم تهيأة داخلي وعلى نظام الاستغلال، تعريف تدبير الميناء بتحديد الأنشطة التي تشملها وتعريف الاستغلال المينائي بتحديد الأنشطة التي يشملها وهكذا يمكن أن يعهد بالتدبير أو الاستغلال بحسب الحالات إما في إطار نظام الترخيص أو في إطار نظام امتياز. كما أنه ينص على نظام خاص لاحتلال مؤقت للملك العمومي المينائي مع تكريس الالتزام بدفتر التحملات سواء في إطار الترخيص بالاستغلال أو الامتياز أو الاحتلال المؤقت للملك العمومي المينائي. وجوب اللجوء إلى طلب المنافسة عند منح امتياز أو رخصة لاستغلال ميناء. ثم وضع آليات لتشجيع الفاعلين الخواص على الاستثمار المينائي وذلك بوضع نظام للتعويض في حالة سحب الرخصة أو فصل الامتيازات لأسباب غير تلك التي ترتبط بخطأ المستفيد، ثم وضع آليات لإحداث الحقوق العينية على المنشآت والتجهيزات المنجزة مع إمكانية رهنها لضمان الاقتراض في إطار التمويل، إحداث الوكالة الوطنية للموانئ التي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويعهد

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

المشروع إلى الوكالة بمهام السلطة المينائية التي سبق لي تطرقت إليها، ثم إحداث شركة استغلال الموانئ وينص القانون أيضا فينا يتعلق بالوظيفة التجارية على إحداث شركة تسمى شركة استغلال الموانئ وهي شركة مساهمة تكتب الدولة في مجموع رأسمالها. وتقوم هذه الشركة في أطار المنافسة مع الأشخاص المعنويين من القانون العام أو الخاص بممارسة الأنشطة المينائية وعند الاقتضاء بتدبير الموانئ وتجدر الإشارة إلى أنه هذه الشركة سيتم إحداثها على أساس الأنشطة التجارية الحالية لمكتب استغلال الموانئ والاستفادة من خبرته المهنية، المحافظة على الحقوق والمكتسبات للعمال وأود في هذا المضمار أن أؤكد أنه تم الحرص على الحفاظ على جميع مكتسبات مستخدمي مكتب استغلال الموانئ والذين سيتم نقلهم إلى الوكالة أو إلى الشركة وذلك الحفاظ على المكتسبات التالية: الأقدمية، الأجور والتعويضات النظامية والمكافآت الطبيعية الاجتماعية، التعاضدية، نظام المعاشات الأساسية والتكميلية، الاحتفاظ بالمنشآت المخصصة لأعمال اجتماعية داخل الشركة، إشراك المستخدمين في مجلس إدارة الوكالة، وإشراك ممثلي المستخدمين في اللجنة الخاصة بتوزيع الموارد البشرية بين الوكالة، وقبل أن أختم عرضي هذا أود أن أركز على مسألة أساسية. ذلك أن مشروع القانون في صيغته المعدلة هو ثمرة جهود مشتركة

بين هذه الوزارة والفرقاء الاجتماعيين والمهنيين والسيدات والسادة البرلمانيين، ولي الشرف أن أؤكد الالتزامات التي اتخذناها على عاتقنا كحكومة تجاه الفرقاء الاجتماعيين وإنني جد متفائل بخصوص الحوار الجدي والمثمر والإرادة المشتركة برلمان وحكومة وفرقاء اجتماعيين ومهنيين للمضي قدما بهذا الإصلاح لرفع تحديات العولمة والرفع من تنافسية موانئنا في ظل التوجيهات السامية لصاحب الجلالة محمد السادس نصره الله وفي الأخير أتوجه بالشكر الجزيل إلى السادة المستشارين أعضاء لجنة المالية والبنيات الأساسية والتخطيط والتنمية الجهوية على دعمهم وعلى العناية الكبيرة التي أعطوها للمشروع من حيث الدراسة والتحليل والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير. الكلمة الآن لمقرر لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية لتقديم تقرير اللجنة حول المشروع. التقرير وزع.

نفتح باب المناقشة المسجلين الثلاثة. أول متدخل السيد محمد المنصوري عن الأغلبية تفضل.

المستشار السيد محمد المنصوري:

بسم الله الرحمان الرحيم

سيدي الرئيس، السادة الوزراء، إخواني المستشارين يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع قانون 15.02 المتعلق بالموانئ وبإحداث الوكالة الوطنية للموانئ وشركة استغلال الموانئ. فنظرا للأهمية القصوى التي تحظى بها الموانئ وما تشكله من قوة في الاقتصاد الوطني. إذ تعتبر المحور الرئيس وحجر الزاوية في المبادلات التجارية المغربية مع الخارج فإن الحكومة وبدون شك أولت العناية الخاصة واللازمة لتنمية الموانئ حتى تساهم في تنمية اقتصادنا الوطني وإذا كانت سواحلنا الشمالية أو الغربية تعرف استثمار في قطاع الموانئ فإننا نسجل بكل ارتياح الأوراش الكبرى لتوسيع بعضها وعصرنة منشآتها حتى تتلاءم وحجم المبادلات إكراهات العولمة والانفتاح على السوق الخارجي وهو ما دفع بكل تأكيد بالحكومة إلى التفكير في عصرنة القطاع المينائي وتشجيع الاستثمارية وذلك عبر المحاور التالية:

الرفع من تنافسية الموانئ المغربية- تحسين النصوص القانونية والتنظيمية- تدبير وحماية الملك العمومي المينائي- السهر على استعمال أفضل للآلات للإجراءات وطرق التنظيم والتسيير ? إضافة إلى الشروط التجارية والمتمثلة في جملة من الإجراءات مثل:

استغلال الأرصفة والأراضي المسطحة وإذا كان مكتب استغلال الموانئ الذي أنشئ سنة 1984قد ساهم في تطوير القطاع المينائي المغربي فإنه أصبح الآن وبحكم التطور الحاصل في شتى المجالات يعرف تقادم جزء من النصوص التي أصبحت متجاوزة ولعل المشروع الذي نحن الآن بصدد مناقشته وكما أحيل علينا من مجلس النواب مشروع شمولي يتلاءم وتطلعات بلادنا نحو الانفتاح على السوق العالمي كما أن إنشاء المشروع الضخم ميناء طنجة المتوسطي والذي سيكون له أثر الإيجابي سواء في التنمية الجهوية أو في تنمية الاقتصاد الوطني ككل، وذلك بسبب اتساع منطقة هذا الميناء والقرب الجغرافي من أوروبا سيساهم لا محالا في تعزيز البنيات المينائية ببلادنا وتطويرها وفق منظور عصري يقوده جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، والرامي إلى تأهيل بلادنا عبر بناء أقطاب صناعية وتجارية كبرى تكون رافعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا واعتبارا لكل ما سلف فإننا سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع وشكرا

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد المستشار. الكلمة الآن للسيد المستشار المحترم السيد محمد عداب الزغاري عن فرق المعارضة.

المستشار السيد محمد عداب الزغاري:

شكرا السيد الرئيس. بسم الله الرحمان الرحيم. سيدي الرئيس. السادة الوزراء. إخواني أخواتي المستشارين أيها الحضور الكريم إنه لمن دواعي الشرف والاعتزاز أن أتدخل أمام مجلسنا الموقر لكي أبدي موقفنا كمعارضة من مشروع قانون 15.02 يتعلق بالموانئ وبإحداث الوكالة الوطنية للموانئ

وشركة استغلال الموانئ: إن المغرب الذي اختار لنفسه ومنذ الثمانينات نهجا منفتحا على محيطيه الإقليمي والدولي كان لزاما عليه كسب الرهانات التي يرفضها هذا الاختيار من هنا عملت بلادنا مجهودا متواصلا تجاه تطوير معطياتها السوسيو اقتصادية حتى تحظى بتنافسية أكبر في مسار الدول والتطوير المؤسساتي مكون أساسي في هذا السياق. فنظرا لارتباطه المباشر بتطلعات وطموحات المستثمرين والفاعلين الاقتصاديين سواء الأجانب منهم أو الوطنيين. فالمغرب أولى له

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

عناية خاصة على امتداد العقدين الأخيرين. واليوم يتوقف قطار التطوير المؤسساتي عند قطاع ومؤسسة رسم ملامح مسار الانفتاح الاقتصادي بالمغرب ويتعلق الأمر بقطاع الموانئ ومؤسسة المكتب الوطني لاستغلال الموانئ. وكان بودنا حقيقة أن نخصص لهذين الأخيرين القسط الذي يليق بموقعهما الهام من النقاش داخل اللجنة غير أن الاستعجالية التي فرضتها علينا المصلحة العامة بارتباط مع احتياجات آنية لبعض الأوراش الضخمة ببلادنا جعلتنا نتقبل قاعدة الاستثناء، يؤسس على هذه ملاحظة ضرورية: أنه على الحكومة أن تعي أن التساهل مقبول حينما تدعو إليه الضرورة غير أن التساهل لم يكن قط تسيبا أو تمييعا. نعم لم يكن تسيبا إذ على السيد الوزير أن يعلم كل العلم أننا حريصون على تتبع مراحل تطبيق المشروع الذي بين أيدينا. فعليه إذن بعد مرور فترة زمنية، سنة على أبعد تقدير من تطبيق هذا الإصلاح القانوني والمؤسساتي أن يقدم لنا تقريرا على نتائجه وعن المشاكل التي ربما قد تواجهه حتى نبدي آرائنا وانتقاداتنا إذا وجدت، من جهة أخرى. التساهل لا ينبغي له أن يكون تمييعا كما قلت إذ لا ينبغي على الحكومة تأخير إحالة مشاريع القوانين بشكل غير مبرر وبعدها تطلب من البرلمانيين التعامل معها بصفة استثنائية نظرا للاستعجالية التي تفرضها المصلحة العامة فهذا منطق مرفوض وعلى الجميع الاحتياط من عواقبه. وعلى أي فبالعودة إلى المشروع الذي بين أيدينا فإن السيد الوزير قدم في ديباجة جاءت مرافقة للمشروع أسباب النزول والأهداف المسطرة ونحن نظن أننا عموما متفقون معه في هذا الإطار مع التأكيد على ضرورة تصحيح بعض الاختلالات التي تعود إلى سوء التدبير والتسيير الذي تعرفه بعض الموانئ وذلك قبل الخوض في تطبيق هذا المشروع الذي بين أيدينا فالتشييد على قاعدة هشة غالبا ما يخر أرضا. كما لابد من التأكيد على ضرورة الاحتفاظ على مكتسبات الموارد البشرية ومراعاة ظروفهم. نحن نرفض كل الرفض أن يتضرر هؤلاء من التحولات التي يفرضها

المشروع الحالي. وختاما ننخرط مع الحكومة في هذا المشروع الإصلاحي لقطاع هام لتماشيه مع احتياجات الظرفية والتي تعيشها بلادنا اليوم. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد المستشار. الكلمة للمتدخل الموالي عن الفريق الكونفدرالي. المستشار المحترم السيد محمد دعيدعة.

المستشار السيد محمد دعيدعة:

شكرا السيد الرئيس. السيدان الوزيران، السادة المستشارون. يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الكونفدرالي في هذه الجلسة العامة لمناقشة مشروع القانون رقم 15.02 المتعلق بإصلاح قطاع الموانئ. هذا الإصلاح الذي يدخل ضمن ما عرفه أو يعرفه قطاع النقل بمختلف أنواعه من تحرير حيث سبق للحكومة إذا قامت بتغيير الإطار القانوني والمؤسساتي لكل من المكتب الوطني للنقل، والمكتب الوطني للسكك الحديدية والمكتب الوطني للمطارات واليوم ها نحن أمام مشروع قانون إصلاح إعادة هيكلة قطاع النقل البحري وقطاع الموانئ لما يشكل هذا القطاع من أهمية في الاقتصاد الوطني حيث تبلغ مساهمته ما يناهز 5.2٪ من الناتج الوطني الخام ويستقطب 10٪ من السكان النشيطين في المدن ويستهلك 27٪ من الطاقة. كما يوفر لخزينة الدولة 15٪ من مجموع المداخيل العامة بالإضافة إلى تأثيره على عملية الإنتاج والتسويق والاستهلاك والتنشيط وإنعاش المبادلات التجارية الداخلية والخارجية وتنمية القطاعات المنتجة والمساهمة في تنافسية المنتوجات المغربية، وأخذ بعين الاعتبار الأهداف الرئيسية لمشروع القانون رقم 15.02 المتمثلة في تحرير القطاعات الاحتكارية وتطوير وعصرنة البنيات التحتية. تشجيع المبادرات الحرة للاستثمار في قطاع النقل البحري والموانئ ؟الرفع من مستوى المهنية والتنافسية لكل المتدخلين في مجال النقل البحري والخدمات المرتبطة به ؟ تحسين مستوى مساهمة القطاع في إنعاش الاقتصاد المغربي والمبادلات التجارية. فبالإضافة لكون مشروع القانون المعروض على أنظار مجلسنا الموقر من اجل الموافقة والمصادقة فإن إصلاح الموانئ يتطلب مجموعة من التغيرات الأساسية لمواكبة ومتابعة ومصاحبة الإصلاحات المؤسساتية والقانونية التي سيعرفها قطاع الموانئ نذكر منها على الخصوص: تنظيم المهن المرتبطة بالنقل البحري، الوكالات البحرية، وسطاء النقل البحري، تأهيل الشركات المغربية للنقل البحري لمواجهة المنافسة الدولية، توسيع التحرير القطاعي وتقوية المنافسة والحفاظ على مكتسبات العاملين به تقنين دخول سوق النقل، فتح الخطوط البحرية. مراجعة مدونة التجارة البحرية التي تعود إلى سنة 1919 لمواكبة التحديات التي سيعرفها القطاع. إخراج النصوص التطبيقية لمشروع القانون رقم 15.02 والصياغة النهائية لاتفاقية الامتياز الذي سبق للوزارة أن التزمت مبدئيا مع الفرقاء الاجتماعيين بإخراجها للوجود في أواخر شهر ماي المنصرم. السيد الرئيس، السيدان الوزيران، السادة المستشارون، إن من ضمن أسباب النزول إصلاح وإعادة هيكلة قطاع النقل البحري والموانئ مجموعة من المتغيرات الاقتصادية والسياسية والمؤسساتية والدور الجديد للدولة التي يمكن تركيزها في انضمام المغرب للمنظمة العالمية للتجارة، إبرام المغرب لعدة اتفاقيات للتبادل الحر مع كل من الولايات المتحدة، الاتحاد الأوروبي الدول العربية الأورو متوسطية وغيرها. التطور التكنولوجي الذي عرفه القطاع، نوعية السفن، نمط التلفيف، التجهيزات، سرعة تبادل المعلومات إلى آخره، هذا بالإضافة لما أصبح يعيشه القطاع في ظل القانون الحالي من معيقات والتي يصعب معها تطبيق أي استراتيجية هادفة للنهوض بقطاع الموانئ، خاصة انعدام التناسق والتجانس بين الموانئ تضارب المهام بين مختلف الهيئات المتدخلة في القطاع، التباين بين المهام الرسمية والمهام المزاولة على أرض الواقع لقد أكدت جميع الدراسات الداخلية والدولية التي أنجزت حول القطاع من طرف كل من البنك الدولي سنة 1998 الاتحاد الأوروبي سنة 2002 المجلس الوطني للتجارة الخارجية سنة 2002. دراسة المكتب الإنكليزي (دريوري) 2004.2005 لفائدة وزارة التجهيز

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

والنقل. هذه النواقص والثغرات والمعيقات، مما أصبح معه من الضرورة الإسراع بتغيير الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاع الموانئ

السيد الرئيس، السيدان الوزيران، السادة المستشارون، إننا في الفريق الكونفدرالي قررنا التعاطي الإيجابي مع مشروع القانون رقم 15.02 المتعلق بالموانئ وإحداث الوكالة الوطنية للموانئ وشركة استغلال الموانئ وذلك للأسباب التالية:

1 -اتباع الوزارة لمنهجية الحوار والتوافق مع النقابات القطاعات أثناء التجهيز لمشروع القانون قبل عرضه على البرلمان، وهو ما نثمنه ونشجعه

باعتباره ركيزة أساسية لإنجاح مختلف القوانين. وضمان نجاحها ونجاعتها. حيث استجابت الوزارة إلى 19 تعديل تقدمت به النقابات العاملة بالقطاع. ومن بينها الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

2 -التزام السيد الوزير خلال مناقشته المشروع داخل لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية بتاريخ 6 يوليوز 2005 بفحوى ومضمون محضر الحوار القطاعي الموقع مع كل النقابات داخل قطاع الموانئ وخاصة على مستوى المرحلة الخاصة بدراسة وثيقة الأنشطة المينائية والبنيات التحتية التي ستسند إلى الشركة حيث تم الاتفاق على:

أولا: احتفاظ شركة استغلال الموانئ بجميع الأنشطة التجارية المزاولة حاليا من طرف المكتب الوطني لاستغلال الموانئ.

ثانيا: انتقال جميع الآليات والمعدات المستعملة لمزاولة الأنشطة التجارية إلى الشركة.

ثالثا: أن تكون البنيات التحتية والفوقية الموكولة إلى الشركة قادرة على استيعاب كل الأنشطة التجارية المزاولة حاليا من طرف المكتب الوطني لاستغلال الموانئ.

رابعا: أن يتم إخضاع البنيات التحتية قليلة الاستعمال والمزدوجة الاستعمال لنظام الامتياز.

ثانيا على مستوى العنصر البشري، إعطاء نفس الامتيازات التي منحها المكتب للمستفيدين من عملية المغادرة الطوعية لسنة 2002 وتحمل المشغل للنسبة المئوية المتعلقة بالتخفيض على المعاش في حالة طلب الاستفادة من التقاعد النسبي.

ثانيا تحمل مكتب استغلال الموانئ لفارق الأجربين ما هو معمول به في الإدارة وبين ما يتقاضوه الملحقون بالمكتب وذلك تشجيعا لعملية المغادرة الطوعية لهذه المنظمة حاليا من طرف الإدارة

3 -حل مشكل الشيالة العرضيين التابعين للمكتب وتمكينهم عند الاقتضاء من الاستفادة من الإجراءات والمزايا التي قد تمنح لفئة المناولين على ظهر السفن (ستيفضور)

4 - حل المطالب العالقة في إطار الحوار الجاري به العمل بين المكتب والفرقاء الاجتماعيين بالإضافة إلى كل هذا. ما يتيحه مشروع القانون 5.02 من إعادة تنظيم وهيكلة القطاع وفق المعايير الدولية الجديدة التي تتطلبها عولمة التجارة ومواكبة التطور الاقتصادي والمؤسساتي والتكنولوجي والبيئي وملاءمة الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاع الموانئ مع التطورات المستقبلية. وتمكين موانئ المملكة من الوسائل التنظيمية والقانونية لرفع وتحسين تنافسيتها.

لكل هذه الأسباب فإننا سنصوت لصالح مشروع القانون رقم 15.02. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد المستشار المحترم. الكلمة لآخر متدخل، المستشار المحترم أحمد بهنيس عن الاتحاد المغربي للشغل.

المستشار السيد أحمد بهنيس:

بسم الله الرحمان الرحيم، السيد الرئيس، السادة المستشارون المحترمون، السيدان الوزيران،

يسرني أن أتدخل باسم الاتحاد المغربي للشغل لمناقشة بعض الملاحظات حول مشروع قانون رقم 15.02 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للموانئ وشركات استغلال الموانئ.

جاء هذا المشروع المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للموانئ وشركة استغلال الموانئ بتغيرات عميقة استجابة للتحولات السوسيو اقتصادية المتسمة بمتطلبات التنمية الداخلية والتزاماتها الجديدة في إطار اتفاقيته التبادل الحر والسياق الجديد لعولمة التجارة كما جاء هذا المشروع لملاءمة قطاع الموانئ مع التطورات المستقبلية وتشجيع المبادرات الخاصة وجعل مستغلي

ومتعهدي الميناء في وضعية تنافسية إلا أن بعض مواد هذا المشروع القانون غير متوازنة وترمي إلى تكريس الاحتكار بعينه، وإقصاء مجموعة من المتدخلين الأساسيين داخل الميناء. وهو ما تجسده المادة 42 التي جاءت لتحديد اتفاقية امتياز تبرم بين الوكالة وشركة استغلال الموانئ في حين وجب توزيع الأنشطة المينائية بشكل متوازن لاغ لمبدأ التفضيل أو الامتياز مراعيا لمصالح جميع المتدخلين. ونذكر هنا أنه تم الاتفاق في إطار الحوار الاجتماعي بخصوص توزيع الأنشطة المينائية على أن تعقد الوزارة الوصية سلسلة من الاجتماعات مع كل من ممثلي النقابة الوطنية لعمال الموانئ الدوكير والمستخدمين والأطر والممثلين النقابيين لعمال مكتب استغلال الموانئ للوصول إلى توافقات تراعي مصالح كل الأطراف كما جاء في ديباجة مشروع قانون رقم 15.02 منهجية جديدة للعمل تتمثل في أحادية المناولة وهي مزاولة مجموع عمليات الشحن والإفراغ على ظهر السفن وعلى الرصيف من قبل نفس المتعهد المينائي. وهنا وجبت الإشارة إلى أن طريقة العمل المتبعة حاليا بالموانئ الحيوية كميناء الدار البيضاء ترتكز على متدخلين أساسين هما:

أولا: المناولة على ظهر السفن. فبموجب قرار وزاري مؤرخ بتاريخ 20 يناير 1951 ومذكرات صادرة على الجهة الوصية تزاول شركات المناولة على ظهر السفن (ستيفيضور) أنشطتها المينائية وتربطها بعمال الدوكير والمستخدمين والأطر اتفاقية جماعية وقعت سنة 1982 بين طرفي الإنتاج ومديرية ميناءي الدار البيضاء والمحمدية تضمن العمل على ظهر جميع السفن الرأسية بميناء الدار البيضاء ل: 1500 عامل تابع لهذه الشركات.

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

ثانيا: المناولة على اليابسة يعني بها مكتب استغلال الموانئ الذي يبلغ عدد عماله 1600 عامل بالدار البيضاء وانطلاقا مما جاء في مشروع القانون حول مبدأ أحادية المناولة تبقى الأمور غامضة حول مصير العمال على ظهر السفن على أساس أنه تطرق في مواده لمصير مستخدمي مكتب استغلال الموانئ مؤكدا الحفاظ على جميع مكتسباتهم خاصة فيما يتعلق بالأجور والتعويضات والمكافآت المتعلقة بالوضعية النظامية والتعاضدية والامتيازات الاجتماعية الممنوحة من قبل المكتب، وكذلك الحفاظ على استمرار انخراط الموظفين والمستخدمين في نظام المعاشات الأساسية والتكميلية إلى آخره. لكنه أغفل مصير عمال الدوكير ومستخدمي وأطر

المناولة على ظهر السفن (ستيفيضور).

ولهذا نطالب بالمساواة.

السيد الوزير السيد الرئيس إن الحوار الاجتماعي مع الوزارة الأولى ووزارة التجهيز والنقل بخصوص المشروع المنظم لقطاع الموانئ الذي تم الالتزام خلاله بالحفاظ على مناصب الشغل لهؤلاء العمال. أي الدوكير ومستخدمي أطر المناولة والحقوق بما فيها حقوقهم ومكتسباتهم وعلى رأسها الاتفاقية الجماعية لابد له أن يترجم على أرض الواقع من خلال توزيع الأنشطة المينائية على المتدخلين الرئيسيين بشكل يراعي التقسيم العادل للأنشطة المينائية وذلك بالإضافة إلى إلغاء مبدأ التفضيل لما من شأنه منح الامتياز لمتدخل على حساب الآخر وبالتالي تكريس تنافسية غير متوازنة من شأنها القضاء على المستقبل المهني لعمال ومستخدمي أطر المناولة على ظهر السفن (ستيفيضور) لذا نطالب بأخذ هذه الملاحظات بعين الاعتبار السيد الرئيس. ورغم هذا الشيء فإننا سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم حضرات السادة قبل أن نمر إلى عملية التصويت على المشروع أريد أن أذكر السادة المستشارين. بأن المجلس سيعقد جلسة عمومية يوم الخميس على الساعة الواحدة زوالا تخصص لاختتام الدورة. إذن نمر للتصويت على مواد المشروع قانون الذي يشمل 65 مادة.

المادة الأولى:

إجماع

المادة 2-3 إلى 65:

إجماع

المشروع برمته:

الإجماع

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 15.02 يتعلق بالموانئ وبإحداث الوكالة الوطنية للموانئ وشركة استغلال الموانئ.

شكرا على صبركم ومواظبتكم وشكرا للحكومة رفعت الجلسة.